

فيسلم الركبتين على الماشية والماشية على القمام والقمام على القاعور والعليل
 على الكثرة والصفير على الكبر والرجل على المروة فبما يجوز فيه والمصر على
 القوي وقيل على العكس من يقوم بالكوفي ان كان جانيا وغير شتمهم
 يدعون يسلم عليهم والا فلا ويسلم المتفق على استباحه ولا الضمان
 على القاضيه ولا احد على المدرس وقت تدرسه ولا على معلم القرآن وقت
 تعلمه فان سلم على استباحه وطهارة على القاضيه ولا احد على المدرس
 او المعلم عليهم الره لان جملتهم الحكم والتعليم لا راسلهم فان
 رده جاز فان رده في دعوى فاضحان لا ينبغي لمن يدخل على القضاة ولا على
 الخضر من ان يسلم على القاضيه ولو سلم بالاجاب على القاضيه رد سلا مرقان
 احد الله اذ هو يدعي ان لا يرد على قومه حكيم ويسلم الله احد على القاضيه
 عليه وليتبعه في المسائل لانه لا يسلم للتحديد بل المسؤل انتم على علم
 دأب للهن لكان في هذه الرسائل ان يخذل كل سوره على الترتيب
 المهدوم ما يناسب مقصوده في هذا الباب وهو ذكر النصح والود
 على سبل العوم تاسبا ان يذكر صلواتنا ايضا قولتها فان لم تجرد فيها
 احد الا يتبعه ثمة اتصاله بما قبله فلا وجه لعدم ذكره الا يخفى ولنا
 ان تذكر مع تفسير علم ما في القاضيه وهو فان لم يرد فيها احد فان
 لم يرد فيها احد فان ذلك لم يرد في القاضيه وهو فان لم يرد فيها احد فان
 لم يرد فيها احد فان ذلك لم يرد في القاضيه وهو فان لم يرد فيها احد فان

ليس الاطلاع على العور لا تقط بل وعلى ما يحذف الناس عاده مع
 المتصرف في ذلك الغير بغيره في ذلك الخطر ولا يشتر ما اذا عرض فيه ووافر
 او كان فيه فكر ونحوها وان في ذلك لم يصح ولا تلحقه احوالكم الرجوع
 اطركم كعمال النجار والطباخ والوقوف على الباجع من الكراهة وترد
 المرقه او اشيع لديكم ودينكم واعبه ما اهل في علم ذي علم ما انور
 نرد في ما حاطبتم به فيجاءكم على ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا
 غير مكنه كالذي يطير والمنازل والمواشيت فيها متاع لكم كما سمعتم انكم
 كالا تستلثان من طير البرج وايوره الاستقامه للبرن العا ملة وذكرا كاستننا
 من لكم السابق لشعره البيوت المنكونه وقبرها وان يدعى ما يدون
 وما كسوف في وعيد لمن دخله من الضلالت او طلع على حوريات النمل ان
 فالله من يعرض من ابصارهم او ما يقرب من محرم ويحفظون ورحمهم الا
 على ان يرحمهم او ما ملكت ايمانهم ولما كان للشيء منه كالشاذ الذي يختلف
 الفرض اطلقه وقيد الفرض بحرف التعويض وقيل حفظ الزوج
 خاصه سترها ذلك لكي تعلم نفع لهم او طهر ما فيه من البعد عن الزينه
 ان انه خير مما يمتنعون لا يخفى عليه اجاله ايضا حرم وتمامه سائر
 وتحريك حجابهم وما يصدقها فليكونوا على حذر في كل امر كقول
 كذا في القاضيه فان قلت انهم يدركون قولها قال الله عز وجل لا يتبعه سده

ليس الاطلاع على العور لا تقط بل وعلى ما يحذف الناس عاده مع
 المتصرف في ذلك الغير بغيره في ذلك الخطر ولا يشتر ما اذا عرض فيه ووافر
 او كان فيه فكر ونحوها وان في ذلك لم يصح ولا تلحقه احوالكم الرجوع
 اطركم كعمال النجار والطباخ والوقوف على الباجع من الكراهة وترد
 المرقه او اشيع لديكم ودينكم واعبه ما اهل في علم ذي علم ما انور
 نرد في ما حاطبتم به فيجاءكم على ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا
 غير مكنه كالذي يطير والمنازل والمواشيت فيها متاع لكم كما سمعتم انكم
 كالا تستلثان من طير البرج وايوره الاستقامه للبرن العا ملة وذكرا كاستننا
 من لكم السابق لشعره البيوت المنكونه وقبرها وان يدعى ما يدون
 وما كسوف في وعيد لمن دخله من الضلالت او طلع على حوريات النمل ان
 فالله من يعرض من ابصارهم او ما يقرب من محرم ويحفظون ورحمهم الا
 على ان يرحمهم او ما ملكت ايمانهم ولما كان للشيء منه كالشاذ الذي يختلف
 الفرض اطلقه وقيد الفرض بحرف التعويض وقيل حفظ الزوج
 خاصه سترها ذلك لكي تعلم نفع لهم او طهر ما فيه من البعد عن الزينه
 ان انه خير مما يمتنعون لا يخفى عليه اجاله ايضا حرم وتمامه سائر
 وتحريك حجابهم وما يصدقها فليكونوا على حذر في كل امر كقول
 كذا في القاضيه فان قلت انهم يدركون قولها قال الله عز وجل لا يتبعه سده

ليس الاطلاع على العور لا تقط بل وعلى ما يحذف الناس عاده مع
 المتصرف في ذلك الغير بغيره في ذلك الخطر ولا يشتر ما اذا عرض فيه ووافر
 او كان فيه فكر ونحوها وان في ذلك لم يصح ولا تلحقه احوالكم الرجوع
 اطركم كعمال النجار والطباخ والوقوف على الباجع من الكراهة وترد
 المرقه او اشيع لديكم ودينكم واعبه ما اهل في علم ذي علم ما انور
 نرد في ما حاطبتم به فيجاءكم على ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا
 غير مكنه كالذي يطير والمنازل والمواشيت فيها متاع لكم كما سمعتم انكم
 كالا تستلثان من طير البرج وايوره الاستقامه للبرن العا ملة وذكرا كاستننا
 من لكم السابق لشعره البيوت المنكونه وقبرها وان يدعى ما يدون
 وما كسوف في وعيد لمن دخله من الضلالت او طلع على حوريات النمل ان
 فالله من يعرض من ابصارهم او ما يقرب من محرم ويحفظون ورحمهم الا
 على ان يرحمهم او ما ملكت ايمانهم ولما كان للشيء منه كالشاذ الذي يختلف
 الفرض اطلقه وقيد الفرض بحرف التعويض وقيل حفظ الزوج
 خاصه سترها ذلك لكي تعلم نفع لهم او طهر ما فيه من البعد عن الزينه
 ان انه خير مما يمتنعون لا يخفى عليه اجاله ايضا حرم وتمامه سائر
 وتحريك حجابهم وما يصدقها فليكونوا على حذر في كل امر كقول
 كذا في القاضيه فان قلت انهم يدركون قولها قال الله عز وجل لا يتبعه سده